

الجمعية العامة للويبو

الدورة الستون (الدورة الاستثنائية الثالثة والثلاثون) جنيف، من 7 إلى 15 يوليو 2026

تقرير عن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات

من إعداد الأمانة

1. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (لجنة البراءات) دورتها [السابعة والثلاثين](#) في الفترة من 3 إلى 7 أكتوبر 2025، بنسق هجين. وترأس الجلسة السيد كريستوف سبينمان (سويسرا).
2. وخلال الجلسة، واصلت لجنة البراءات مناقشة المواضيع الخمسة التالية: "1" الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات؛ "2" وجودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض؛ "3" والبراءات والصحة؛ "4" وسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكلهم؛ "5" ونقل التكنولوجيا.
3. استندت المناقشات إلى عدد من المقترحات التي قدمتها مختلف الوفود والوثائق التي أعدتها الأمانة، والتي شكلت أساساً لتبادل الآراء والخبرات، مما عزز فهماً أعمق لكل موضوع. وبالإضافة إلى ذلك، يسّر تبادل الآراء بين الخبراء الذي جرى خلال هذه الدورة نشر المعلومات عن التطورات الأخيرة في مجال السياسات، بما في ذلك الرؤى المستجدة بشأن بعض المواضيع الرئيسية المتعلقة بعمل اللجنة، وأتاح للدول الأعضاء فرصة قيمة لتبادل وجهات نظرها وخبراتها والتحديات والحلول بشأن مواضيع محددة.
4. وعلى وجه التحديد، أجرت لجنة البراءات مناقشات بشأن الوثائق التالية التي أعدتها الأمانة: مشروع الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلق المتعلق باستخدام المزارعين و/أو مستولدي النباتات لاختراعات محمية ببراءات، ودراسة بشأن المتطلبات الجوهرية والإجرائية المتعلقة بالتقسيم الطوعي لطلبات البراءات.

5. وعلاوة على ذلك، ناقشت اللجنة الوثيقة المحدثة بشأن الذكاء الاصطناعي وأبوة الاختراع (تحديث الوثيقة SCP/35/7)، حيث قدمت معلومات جديدة تتعلق بالفرعين الخامس (الأطر القانونية الوطنية/الإقليمية المتعلقة بأبوة الاختراع) والسادس (حالة نظام "DABUS"). وعلاوة على ذلك، نظرت اللجنة في وثيقة تحديث للحالة أعدتها الأمانة عن حالة تنفيذ التوصية 14 من توصيات أجنده الويبو بشأن التنمية من حيث صلتها بتقديم الويبو للمساعدة التقنية إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً.
6. وقد قُدمت ثلاثة تقارير عن جلسات تبادل المعلومات السابقة إلى اللجنة للنظر فيها: "1" تقرير عن جلسة تبادل المعلومات بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي لأغراض إجراءات فحص البراءات التي عقدت خلال الدورة الخامسة والثلاثين، ووجلسة تبادل المعلومات بشأن استخدام أدوات مختلفة، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي، لوضع إجراءات فعالة لفحص البراءات التي عقدت خلال الدورة السادسة والثلاثين؛ "2" وتقرير المائدة المستديرة بشأن المسائل المتعلقة بأبوة وملكية البراءات فيما يتعلق بالاختراعات الجامعية وأثارها على نقل التكنولوجيا، التي عقدت خلال الدورة السادسة والثلاثين؛ "4" وتقرير عن الجلستين التشاركيتين بشأن البراءات الأساسية المعيارية والقضايا المرتبطة بالترخيص القائم على شروط عادلة ومعقولة وغير تمييزية (FRAND) اللتين عقدتا خلال الدورتين الخامسة والثلاثين والسادسة والثلاثين.
7. إلى جانب المناقشات بشأن وثائق الاجتماع، عُقدت جلستان لتبادل الآراء بين الخبراء: "1" جلسة بشأن الخيارات القانونية والسياساتية في مجالات معايير الأهلية للبراءة وأبوة الاختراع للذكاء الاصطناعي؛ و"2" آخر بشأن الممارسات الفضلى والتحديات المرتبطة بنقل التكنولوجيا في قطاعي الصحة والتكنولوجيا الخضراء، مع التركيز على التعاون بين الصناعة والأوساط الأكاديمية. وإضافة إلى ذلك، واصلت اللجنة تلقي تحديثات بشأن المبادرات المتعلقة بقواعد البيانات المتاحة للجمهور لمعلومات حالة البراءات المتعلقة بالأدوية واللقاحات.
8. وأبلغت الأمانة عن تحديثات على الصفحة الإلكترونية المخصصة للقوانين والممارسات المتعلقة بسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم. وإضافة إلى ذلك، عُرضت على اللجنة صفحة إلكترونية مخصصة جديدة تحتوي على مجموعة من التدابير التشريعية وتدابير السياسة العامة المعتمدة من قبل الدول الأعضاء بشأن البراءات الأساسية المعيارية، بما في ذلك السوابق القضائية البارزة، استناداً إلى المعلومات التي قدمتها تلك الدول.
9. وأخيراً، قُدم إلى اللجنة اقتراح من وفد المملكة العربية السعودية بشأن إعداد وثيقة توجيهية عن الممارسات الأخلاقية لفاحصي البراءات، للنظر فيه.
10. وفيما يتعلق بالأنشطة المستقبلية، ستواصل لجنة البراءات عملها استناداً إلى الاتفاق الذي تم التوصل إليه في دورتها السابعة والثلاثين. ووافقت اللجنة على أن تظل القائمة غير الحصرية للقضايا مفتوحة من أجل مزيد من التوضيح والنقاش خلال الدورة الثامنة والثلاثين. وبالإضافة إلى ذلك، وافقت بعض الدول الأعضاء على أنه دون المساس بولاية لجنة البراءات، ينبغي أن يقتصر عمل اللجنة في الدورة المقبلة على تقصي الحقائق وألا يكون هدفه التنسيق في هذه المرحلة، في حين أعربت إحدى الدول الأعضاء عن عدم موافقتها. واتفقت اللجنة أيضاً على أن العمل المقبل المتعلق بالمواضيع الخمسة المدرجة في جدول أعمال لجنة البراءات ستنفذ على النحو التالي:
- (أ) فيما يتعلق بموضوع "الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات"، ستعدّ الأمانة مسودة وثيقة مرجعية بشأن الاستثناءات المتعلقة بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري، وتقدمها إلى لجنة البراءات في دورتها الثامنة والثلاثين، ومشروع وثيقة مرجعية في شكل تجميع للأحكام التشريعية الوطنية/الإقليمية المتعلقة بالاختراعات ذات الصلة بالدفاع الوطني بقدر ما تتعلق بالاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، استناداً إلى مدخلات الدول الأعضاء، وتقدمها إلى الدورة التاسعة والثلاثين. وبالإضافة إلى ذلك، واستناداً إلى المعلومات الواردة من الدول الأعضاء بشأن أي تحديثات تتعلق بالأحكام القانونية الخاصة بالتراخيص الإجبارية والاستخدام الحكومي، وكذلك الاستثناءات المتعلقة بإعداد الأدوية بشكل ارتجالي، ستقدم الأمانة ملحقاً للوثيقتين SCP/30/3 و SCP/36/3 على التوالي، لتقدميهما إلى الدورة التاسعة والثلاثين للجنة البراءات.
- (ب) فيما يتعلق بموضوع "جودة البراءات"، بما في ذلك أنظمة الاعتراض، ستنظم الأمانة جلسة لتبادل الآراء حول استخدام أدوات مختلفة، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي، من أجل إجراءات فعالة لفحص البراءات والتحديات التي تواجهها مكاتب الملكية الفكرية في تطوير هذه الأدوات ونشرها واستخدامها، وستعقد خلال الدورة الثامنة والثلاثين. وخلال جلسة تبادل الآراء، ستبادل الدول الأعضاء خبراتها بشأن سبل التعاون الجديدة في هذا المجال، وستعرض الأمانة مبادراتها بشأن هذه الأدوات. وعلاوة على ذلك، بالنسبة للدورة الثامنة والثلاثين، ستقوم الأمانة بما يلي: "1" تحديث الوثيقة SCP/36/5 استناداً إلى المدخلات الواردة من الدول الأعضاء، إن وجدت؛ "2" إعداد تقرير عن تبادل الخبراء الذي جرى خلال الدورة السابعة والثلاثين للجنة البراءات بشأن الخيارات القانونية وخيارات السياسة العامة في مجالي معايير قابلية الحماية براءة وأبوة الاختراعات المسندة للذكاء الاصطناعي، إلى جانب موجز لخيارات السياسات التي نوقشت خلال هذا التبادل وكذلك في وثائق الويبو ذات الصلة؛ و"3" تنظيم تبادل للخبراء بدعوة ممارسي البراءات وممثلي الصناعة استناداً إلى هذا التقرير. وإضافة إلى ذلك، ستقدم الأمانة تحديثاً للوثيقة SCP/37/5 (القسم السادس (حالة نظام DABUS)، استناداً إلى المعلومات الواردة من الدول الأعضاء ومكاتب البراءات الإقليمية والتعليقات الأكاديمية، والتي ستقدم إلى الدورة الثامنة والثلاثين. وعلاوة على ذلك،

ولمعالجة الاقتراح المقدم من وفد المملكة العربية السعودية بشأن إعداد وثيقة توجيهية عن الممارسات الأخلاقية لفاحصي البراءات، وافقت اللجنة على أن تقوم الأمانة بإعداد تجميع للمواد المتاحة للجمهور بشأن أي من المجالات التالية أو جميعها من مجالات السلوك المهني المعياري في فحص البراءات: تضارب المصالح؛ وخصوصية المودعين وحماية البيانات؛ والاتساق في التعامل مع الطلبات؛ والتواصل المهني مع المودعين و/أو الوكلاء؛ واستخدام عمليات البحث الآلي والذكاء الاصطناعي، على أن يتم نشرها على صفحة إلكترونية مخصصة على الموقع الإلكتروني للجنة البراءات بحلول الدورة التاسعة والثلاثين.

(ج) وفيما يتعلق بموضوع "البراءات والصحة"، ستواصل الأمانة تقديم تحديثات عن المبادرات المتعلقة بقواعد البيانات المتاحة للجمهور والمتعلقة بمعلومات حالة البراءات بشأن "المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية" (على النحو المحدد في الوثيقة [SCP/28/9 Rev.](#) على أنها الأدوية واللقاحات والتشخيصات والأجهزة الطبية)، خلال الدورتين الثامنة والثلاثين والتاسعة والثلاثين. وبالإضافة إلى ذلك، ستقدم الأمانة في الدورة الأربعين تحديثاً لحالة تقديم الويبو للمساعدة التقنية إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً عملاً بالتوصية 14 من توصيات [أجندة الويبو للتنمية](#) المتعلقة بالبراءات والصحة، في الدورة الأربعين.

(د) وفيما يتعلق بموضوع "سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكلهم"، ستقوم الأمانة بإعداد وتقديم دراسة إلى الدورة الثامنة والثلاثين عن فئات المهنيين الذين يتمتعون بالحماية من الكشف القسري عن الاتصالات السرية بين مستشاري البراءات وموكلهم في الإجراءات القضائية بموجب القوانين الوطنية/الإقليمية.

(هـ) وفيما يتعلق بموضوع "نقل التكنولوجيا"، ستعد الأمانة دراسة عن تحديد أبوة الاختراع وشروط الإيداع الأجنبي، بهدف تحديد التحديات المحتملة التي تواجه المبتكرين في البيئة التعاونية عبر الحدود، استناداً إلى دراسة استقصائية للدول الأعضاء وكذلك المعلومات المستقاة من مصادر أخرى، على أن تقدم إلى الدورة الثامنة والثلاثين. وعلاوة على ذلك، ستعد الأمانة دراسة عن أفضل الممارسات والتحديات في مجال نقل التكنولوجيا في قطاعي الصحة والتكنولوجيا الخضراء تركز على التعاون بين الصناعة والأوساط الأكاديمية، مع مراعاة الأطر التنظيمية الوطنية والدولية، استناداً إلى تبادل الخبراء الذي جرى في الدورة السابعة والثلاثين للجنة البراءات، على أن تقدم إلى الدورة الثامنة والثلاثين. وستحدد الدراسة نماذج الترخيص وهيكل العقود، بما في ذلك البنود الفعالة لخطط المكافآت وإدارة الملكية الفكرية، وستتضمن أيضاً دراسات حالة وأمثلة عملية لتوضيح الاستراتيجيات الناجحة. وبالإضافة إلى ذلك، ستقدم الأمانة عرضاً في الدورة الثامنة والثلاثين للجنة البراءات لتقديم معلومات عن حالة تنفيذ "[استراتيجية الويبو بشأن البراءات الأساسية المعيارية 2024-2026](#)"، وستقدم أيضاً إرشادات مركز الويبو للتحكيم والوساطة بشأن "[خيارات الويبو في مجال تسوية المنازعات البديلة لإدارة المنازعات المتعلقة بشروط FRAND وحلها](#)".

11. ووافقت اللجنة أيضاً على تحديث المعلومات المتعلقة ببعض جوانب قوانين البراءات الوطنية/الإقليمية وإعادة هيكلتها وتحسين محتواها، بناءً على الإسهامات الواردة من الدول الأعضاء.

12. إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى الإحاطة علماً بمضمون "تقرير عن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات" (الوثيقة WO/GA/60/4).

[نهاية الوثيقة]